الفصل الأول:

افتتان الأمم السابقة واللاحقة بالصور

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول:

افتتان الأمم السابقة واللاحقة بالصور

افتتان قوم نوح عليه السلام

قال الله تبارك وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدّاً وَلاَ سُوَاعاً وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً، وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيراً وَلاَ تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلاَّ ضَلالاً﴾ (نوح: ٢٣، ٢٤).

وقد جاء في صحيح البخاري عن (ابن) عباس رضي الله عنهما قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح عليه السلام في العرب، أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما (سواع) فكانت لهذيل، وأما (يغوث) فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما (يعوق) فكانت لهمدان، وأما (نسر) فكانت لحمير، لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عُبدت[1]. وقال ابن كثير في التفسير: وهذه أسماء أصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله.

وقال شيخ الإسلام: «فأصل الشرك في بني آدم: كان من الشرك بالبشر الصالحين المعظمين، فإنهم لما ماتوا: عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم، ثم عبدوهم. فهذا أول شرك كان في بني آدم وكان في قوم نوح فإنه أول رسول بعث في أهل الأرض يدعوهم إلى التوحيد وينهاهم عن الشرك كما قال تعالى:

---

(١) رواه البخاري (٨/ ٨٦٢) رقم (٤٩٢٠).

﴿وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدّاً وَلاَ سُوَاعاً...﴾ وهذه أسماء قوم صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا جعلوا الأصنام على صورهم، ثم ذهبت هذه الأصنام، لما أغرق الله أهل الأرض ثم صارت إلى العرب، كما ذكر ذلك ابن عباس وغيره، إن لم تكن أعيانها وإلا فهي نظائرها[١]. أ.هـ

وقال الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: «وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح، وقال غير واحد من السلف كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح عليه السلام فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور وفتنة التماثيل»[٢]. أهـ

افتتان اليهود والنصارى

فعن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمه ذكرتا كنيسة رأتاها في الحبشة، فيها تصاوير، فذكرتا للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**»[٣]، وفي رواية لهما: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[٤]، قال الحافظ ابن رجب: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارى. ولاريب أن كل واحد منهما محرم على انفراده فتصوير صور الآدميين محرم وبناء القبور على المساجد بانفراده محرم كما دلت عليه نصوص أخر

---

(١) الحسنة والسيئة (ص١١٣-١١٤) والفتاوى (١٤/٣٦٣).

(٢) في إغاثة اللهفان (١/٢٦٧- ٢٦٨).

(٣) رواه البخاري (١/٦٨٩) رقم (٤٢٧) ومسلم (٥/١٠) رقم (٥٢٨).

(٤) رواه البخاري (٣/٢٥٧) رقم (١٣٣٠) ومسلم (٥/١١) رقم (٥٢٩).

يأتي ذكر بعضها... والتصاوير التي في الكنيسة التي ذكرتها أم حبيبة وأم سلمة أنهما رأتاها بالحبشة كانت على الحيطان ونحوها ولم يكن لهما ظل فتصوير الصور على مثال صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها والاستشفاع بها محرم في دين الإسلام وهو من جنس عبادة الأوثان وهو الذي أخبر النبي ﷺ أن أهله شرار الخلق عند الله يوم القيامة وتصوير الصور للتأنس برؤيتها أو للتنزه بذلك والتلهي محرم وهو من الكبائر، وفاعله من أشد الناس عذابا يوم القيامة ؛ فإنه ظالم ممثل بأفعال الله التي لا يقدر على فعلها غيره، وأنه تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله»[1]. أ.هـ

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: وتلاعب بهم الشيطان في تصوير الصور في الكنائس وعبادتها. فلا تجد كنيسة من كنائسهم تخلو عن صورة مريم والمسيح وجرجس، وبطرس، وغيرهم من القديسين عندهم، وشهداء، وأكثرهم يسجدون للصور، ويدعونها من دون الله تعالى. حتى لقد كتب بطريق الإسكندرية إلى ملك الروم كتاباً يحتج فيه للسجود للصور بأن الله تعالى أمر موسى عليه السلام أن يصور في قبة الزمان صورة الساوس من ذهب، ونصبها داخل الهيكل. ثم قال في كتابه: وإنما مثال هذا مثال الملك يكتب إلى بعض عماله كتاباً فيأخذه العامل ويقبله ويضعه على عينيه ويقوم لا تعظيماً للقرطاس والمداد بل تعظيماً للملك كذلك السجود للصور تعظيم لاسم ذلك المصور، لا للأصباغ والألوان. وبهذا المثال بعينه عبدت الأصنام. وما ذكره هذا المشرك عن موسى وسليمان عليهما السلام، لو صح لم يكن فيه دليل على السجود للصور وغايته أن يكون بمثابة ما يذكر عن داود أنه نقش خطيئته في كفه كيلا ينساها فأين هذا مما يفعله

---

(١) الفتح (٣/٤٠٢-٤٠٤).

هؤلاء المشركون من التذلل والخضوع والسجود بين يدي تلك الصور وإنما المثال المطابق لما يفعله هؤلاء المشركون مثال خادم من خدام الملك دخل على رجل فوثب الرجل من مجلسه وسجد له وعبده وفعل به ما لا يصلح أن يفعل إلا مع الملك وكل عاقل يستجهله ويستحمقه في فعله إذ قد فعل مع عبد الملك ما كان ينبغي أن يخص به الملك دون عبيده من الإكرام والخضوع والتذلل ومعلوم أن هذا إلى مقت الملك له وسقوطه من عينيه أقرب منه إلى إكرامه له ورفع منزلته كذلك حال من سجد لمخلوق، أو لصورة مخلوق لأنه عمد إلى السجود الذي هو غاية ما يتوصل به العبد إلى رضا الرب، ولا يصلح إلا له، ففعله لصورة عبد من عبيده، وسوى بين الله وبين عبده في ذلك وليس وراء هذا في القبح والظلم شيء ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣).

وقد فطر الله سبحانه عباده على استقباح معاملة عبيد الملك وخدمه بالتعظيم والإجلال، والخضوع، والذل الذي يعامل به الملك فكيف حال من فعل ذلك بأعداء الملك؟ فإن الشيطان عدوا الله والمشرك إنما أشرك به، لا بولي الله ورسوله، بل رسول الله وأولياؤه بريؤون ممن أشرك بهم، معادون لهم. أشد الناس مقتاً لهم. فهم في نفس الأمر إنما أشركوا بأعداء الله، وسووا بينهم وبين الله في العبادة والتعظيم، والسجود. والذل. ولهذا كان بطلان الشرك وقبحه معلوماً بالفطرة السليمة، والعقول الصحيحة، والعلم بقبحه أظهر من العلم بقبح سائر القبائح[1]. أ هـ

وقال الشيخ سليمان آل الشيخ: «إن الذين بنوا هذه الكنيسة جمعوا فيها بين فتنتين، ضل بهما كثير من الخلق.

---

(١) إغاثة اللهفان (٢/٢٩٢- ٢٩٣).

الأولى: فتنة القبور، لأنهم افتتنوا بقبور الصالحين وعظموها تعظيماً مبتدعاً، فآل بهم إلى الشرك وهي أعظم الفتنتين بل هي مبدأ الفتنة الثانية: وهي فتنة التماثيل أي الصور فإنه لما افتتنوا بقبور الصالحين وعظموها وبنوا عليها المساجد وصوروا فيها الصور للقصد الذي ذكره القرطبي، فآل الأمر إلى أن عبدت الصور ومن هي صورته من دون الله وهاتان الفتنتان هما سبب عبادة الصالحين كاللات، وود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسرا، وغيرهم من الصالحين»[1]. أ.هـ

افتتان أهل مكة قبل الإسلام بالصور

كان العرب على دين أبيهم إبراهيم عليه السلام حتى أتى عمرو بن لحي الخزاعي بأصنام من بلقاء الشام إلى مكة، وهو أول من حمل العرب على عبادة الأصنام.

فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر، وإني رأيته يجر أمعاءه في النار**»[2]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندق أبو خزاعة**»[3].

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**... وهو أول من حمل العرب على عبادة الأصنام**»[4].

---

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٣٠٦).

(٢) رواه أحمد (١/٤٤٦) وصححه شعيب برقم (٤٢٥٨)، ورواه ابن أبي عاصم في (الأوائل) رقم (١٩٢) الحديث حسنه الألباني في (الصحيحة) برقم (١٦٧٧).

(٣) رواه ابن أبي عاصم والطبراني في الكبير والأوسط وحسن إسناده الألباني كما في (الصحيحة) (٤/٢٤٤).

(٤) رواه الحاكم وصحح إسناده ووافقه الذهبي، وحسن إسناده الألباني كما في (الصحيحة) (٤/٢٤٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «هذا من العلم المشهور: أن عمرو ابن لحي هو أول من نصب الأنصاب حول البيت، ويقال: إنه جلبها من البلقاء من أرض الشام متشبها بأهل البلقاء، وهو أول من سيب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحام، فأخبر النبي ﷺ أنه رآه: يجر قصبه في النار. وهي الأمعاء ومنه سمي القصاب بذلك، لأنها تشبه القصب، ومعلوم أن العرب قبله كانوا على ملة أبيهم إبراهيم فتشبه عمرو بن لحي، وكان عظيم أهل مكة يومئذ... فكان ما فعله أصل الشرك في العرب... فلم يزل الأمر يتزايد، ويتفاقم حتى غلب على أفضل الأرض الشرك بالله عز وجل وتغير دينه إلى أن بعث الله رسوله ﷺ فأحيا ملة إبراهيم عليه السلام وأقام التوحيد وحلل ما كان يحرمونه»[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت. ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزلام فقال: **قاتلهم الله إن استقسما بالأزلام قط**»[2].

فأهل الشرك من الوثنيين وغيرهم عظموا صور الأنبياء والصالحين حتى عبدوها فنهى الإسلام عن التشبه بهم سداً للذريعة. فلا يقال كما قال بعض المسوخين من الحزبيين: «بجواز الصور لأنه قد انتهى زمن عبادتها» فهذا القول باطل فالنصارى يعبدون صورة عيسى وأمه على حسب زعمهم، وهناك تماثيل لازالت تعبد في دول الكفر، وهناك تماثيل لزعماء الكفرة تحنى لها الرؤوس، كتمثال جورج واشنطن في أمريكا، ونابليون في فرنسا، ولينين وستالين في روسيا، وهناك تماثيل في بعض الدول الإسلامية تعظم.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣١٣).

(٢) رواه البخاري (٦/٤٧٧) رقم (٣٣٥٢ و٨٨٤٢).

الصور غزو فكري

لما عجز الحاقدون على الإسلام من يهود ونصارى وغيرهم عن مواجهة المسلمين بجيوشهم وأسلحتهم، وعلموا أن قوة المسلم تكمن في قوة إيمانه وعقيدته.لجؤوا إلى هدم هذه القوة بوسائل متنوعة من أعظمها ضررا الصور فقد ملئوا الدنيا بها وجعلوا الصور تواجه المسلم في شتى نواحي الحياة. بل ربطوا حياة المسلمين بالصور في حلهم وترحالهم واصطنعوا الآلات المعدة لذلك كالأجهزة المدمرة من تلفاز ودش وكمبيوتر وإنترنت وتليفون مصور وغير ذلك من الوسائل الهدامة، فوسائل الإعلام تسير وفق خطط وسياسات خطيرة وضعها أعداء الدين لهدم الإسلام وأهله، يقول الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (المائدة: ٨٢).

وهذا تسلط رهيب وراءه فساد عريض، ومما يؤسفنا إقبال كثير من المسلمين على هذه الفتنة حتى أصبحت أفكارهم مظلمة، فقد صار الكثير منهم يرى المنكر معروفا والمعروف منكرا.

جاء في كتاب «ماذا يريدون من المرأة المسلمة» «... فهناك قنوات فضائية تلفزيونية كاملة خاصة بالدعارة ضجت منها دول أوربا نفسها، وهناك أفلام الجنس التي تبث في القنوات العادية، عبر أشرطة الفيديو، أو أجهزة الكمبيوتر، وهناك المجلات الزرقاء المتخصصة في الدعارة، وهناك الشبكات المتخصصة بالنساء والأطفال...» وأشير إلى أن التلفزيون الصهيوني يعرض ـ عمداً ـ أفلاماً جنسية فاضحة وأنهم فتحوا بيوتاً للدعارة مجانية في الضفة الغربية، وملأوا الأسواق بالمجلات الجنسية الفاضحة من أجل إضاعة الشباب «شباب فلسطين» لأن الذي يدخل بيوت الدعارة لن يفكر أبداً في دين أو وطن. أهـ بتصرف.

والذي ينظر إلى واقع بعض المسلمين اليوم يجد أنهم يعيشون كما أراد أعداء الإسلام مع فتنة الصور التي قضت على عزهم، بسبب الاعتكاف عليها والإقبال على شرائها حتى ترك الكثير منهم دينه وأخلاقه.

فانتبهوا أيها المسلمون ولا ترضوا أن تساقوا كما يساق الحيوان بالعصا.فقد أراد الكفار لكل مسلم ومسلمة أن يجلسوا مع القنوات والمجلات وغيرها من المنكرات لتحطم أخلاقهم وتفسد عقائدهم.

وصدق القائل:

يـا شـباب الجـيل يـا أبطالـــه .... أتـنامـــون علـى وخـز الإبـر
أتضـلـــون عـــبـيدا للعـصـــا .... أتعيشـون كمـــا عـيش الـبقـر
انظـروا مـا حـولكم مـن عجـب .... وادرسوا ما في أيديكم من عبر [1]

فالكفار بجميع أصنافهم يوالون بعضهم بعضا من أجل القضاء على المسلمين وإن اختلفوا فيما بينهم. وقد أخبرنا الله أن العداوة قائمة بيننا وبينهم ولن يرضوا عنا إلا برجوعنا عن ديننا واتباعنا لهم قال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ﴾(البقرة: ١٢٠).

وقال تعالى: ﴿وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾(البقرة: ٢١٧).

---

(١)تنبيه: تصرفت في الشعر.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «يحذر تبارك وتعالى عباده المؤمنين من أن يطيعوا طائفة من أهل الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله وما منحهم من إرسال رسوله»[١].

ولذلك قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ (التوبة: ٣٦).

قال الحافظ: «أي: كما يجتمعون إذا حاربوكم فاجتمعوا أنتم أيضاً لهم إذا حاربتموهم، وقاتلوهم بنظير ما يفعلون»[٢]، ولأنهم أرادوا أن يشغلوا أمة الإسلام عن دينها ويبعدوها عن نهج سلفها الصالح فقاتلوهم، قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ (النساء: ٨٩).

وقال ﷺ: «**يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها** قال قائل: يا رسول الله أو من قلة؟ قال: **لا بل أنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل...**»[٣].

وقال ﷺ: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه**. قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: **فمن؟**»[٤].

---

(١) التفسير (٢/٣٩٥).

(٢) التفسير (٢/ ٣٦٩).

(٣) رواه أحمد (٥/ ٢٧٨) وأبو داود (٤/١١١) رقم (٤٢٩٧) وهو عند البغوي في (شرح السنة) (١٥/١٦) رقم (٤٢٢٤) وصححه الألباني في (الصحيحة) (٢/٦٤٧-٦٤٨) رقم (٩٥٨).

(٤) رواه البخاري (٦/٦١٣) رقم (٣٤٥٦) ومسلم (١٦/١٧٩) رقم (٢٦٦٩).

قال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: «حذرنا ﷺ من اتباع سننهم يعني اليهود فقال: **«لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»**[١].

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: **«أبغض الرجال إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم ومبتغي في الإسلام سنة الجاهلية...»**[٢].

فاتباع الأفكار الهدامة من سنن الجاهلية، فهل يرضى أهل الهوى بمتابعة ما جاء به الإسلام أم يستحلون ما حرم الله عليهم بالحيل على ربهم كما فعل أصحاب السبت من قبلهم؟

قال محمد الصاق مغلس:

غزتنا فتنة الدهماء غزوا .... كما قال النبي بلا ارتياب
تصيب المسلمين بكل أرض .... وما يغني مصاب عن مصاب
فحامت في حمى الإسلام حتى .... تشعب جمعها أي انشعاب
وأضحى الدين فسطاطين: هذا .... على صدق وهذا في كذاب
صحافات سخافات خراب .... وتلفاز لإنجاز الخراب
صحون في حصون جارفات .... جذور الخير من عمق التراب
وتمييع وتضييع وقبح .... ونشر للرذيلة في الشباب[٣]

---

(١) رواه ابن بطة في جزء إبطال الحيل (ص٢٤) كما في آداب الزفاف (ص ٤٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٦٨٨٢)

(٣) كما في كتاب «تنوير الظلمات...» لشيخنا العلامة/ محمد بن عبد الله الإمام حفظه الله تعالى (ص٢٠٣-٢٠٤).

وجاء في كتاب «ماذا يريدون من المرأة»: «لقد قام أعداء الدين باستئجار بغايا من بنات المسلمين لغرض تصويرهن من أجل تشويه المسلمين من ناحية، وإقناع بقية المسلمين بالحضارة الجديدة من ناحية أخرى، فقد صورت أوربا المرأة في العالم الإسلامي ـ منذ القرن الماضي ـ مركزين على تعرية جسدها رمزاً للخطيئة والخطر والموت والفساد وتفننوا في ذلك بالتركيز على الفتحات الموجودة في الثياب أو على الأجزاء الموجودة أحياناً. بل إن المصورين ـ وغالبيتهم الساحقة من الرجال ـ قد اتخذوا التصوير وسيلة لفرض وجهات نظر معينة من خلال الصورة مدفوعة الثمن، فهيئة اللباس، والانحناءة، وخلفية الصورة كان يمليها المصور على المصور بغرض تأكيد وجهات نظر تخدم الدراسات الأنثروبولوجية أو الفلكورية أو التنصيرية أو غير ذلك وغالباً ما كانت النساء اللواتي قبلن التصوير في هذه الأوضاع من البغايا أو الراقصات»[1]. أهـ

فاليهود يسيطرون سيطرة تكاد تكون تامة على شبكات التلفزيون العالمية ومن بينها أقوى شبكات التلفزيون العالمية في أمريكا حيث ينشر في أمريكا ٧٠٠ - ١١٠٠ شبكة تلفزيونية ويمتلك اليهود ملكية تامة أشهر ثلاث شبكات تلفزيونية في العالم كله، وتوجهها الصهيونية كما تريد وهي:

«شبكة تليفزيون (A .B .C) وشبكة تليفزيون (C.B.S) وشبكة تليفزيون (N.C.B) وتعتبر هذه الشبكات الموجه السياسي للأفكار... في جميع أنحاء العالم. بما في ذلك البلاد العربية والإسلامية حيث صرف المسلمون ملايين الدولارات لشراء القمر الصناعي (عربسات) أما قوة الصحافة في أيدي اليهود فلا تقل عن

---

(١) بتصرف من الكتاب المذكور: (ص ٨٣-٨٤).

القنبلة النووية والصواريخ عابرة القارات. فقد سيطروا على معظم الصحافة في بلادنا منذ سنة ١٨٧٩م حين أصدر محمد علي باشا جريدة (الوقائع المصرية) والتي صارت تصدر باسم (الأهرام) منذ ١٨٧٩م. وغيرها من الصحف المصرية مثل (الأخبار) سنة ١٩٤٤م و(الجمهورية) سنة ١٩٥٢ وظهرت في سوريا صحيفة (سورية) سنة ١٨٦٥م. وفي لبنان (حديقة الأخبار) سنة ١٨٥٨م. وفي العراق صدرت أول صحيفة سنة ١٨٦٩م، وتونس سنة١٨٦٠م (جريدة الرائد) وفي فلسطين (النفير) سنة ١٩٠٨م....»[1].

وما حال المؤمن اليوم إلا كما قال الشاعر:

لمثل هذا يموت القلب من كمد .... إن كان في القلب إسلام وإيمان

وقال آخر:

إن الحضارة دمرت أبداننا .... فضلا عن الكسر الذي لا يجبر

تدميرها للدين وهو حياتنا .... وهو الذي في نوره نستبصر

فإذا فقدنا نورنا حلت بنا .... ظلمات إظلال بها نتحير

وإذا فقدنا ديننا وحياءنا .... نبدي وداعا والمدامع تقطر

وإذا فقدنا ديننا فلنصرنا .... حلم يجايل والقلوب تفطر

---

(١) انظر كتاب لا طريق غير الجهاد ... (ص ٥٠٧).

افتتان المسلمين بالصور

فتنة الصور المتحركة

إن الصور التي في الأجهزة شر مستطير هدفه القضاء على الفضيلة وتعويد المجتمع المسلم على الانحلال والرذيلة فقد صنعت السينما من أجل استقبال العدد الكبير من الشباب لمسخهم وتدنيس فطرهم، فهي سبب للقاء كثير من المنحرفين وغيرهم الذين يتلقون تربيتهم بواسطة الأفلام السينمائية، فينشأ هؤلاء ليكونوا أزلاماً لأعداء الإسلام وعبيدا لهم خلال ساعتين من الزمن، فالفيلم الواحد يعمل في شباب الإسلام مالا تعمله الصواريخ.

وقد تسابقت السينما العربية فيما بينها لإظهار أكثر أجزاء جسد المرأة بإثارة وابتذال.

وتنافست السينما اللبنانية، والسينما السورية كما في فيلم (الفهد وجزيرة النساء) السينما المصرية على الرغم من الانحدار الذي وصلت إليه.. ودارت السينما العربية في فراغ تجتر ما قدم من قبل. «وأغرقتنا في بحار الروايات البوليسية، والحب المريض والنكتة البذيئة والإثارة الجنسية والشخصيات الشاذة ...»[1].

فالسينما دسيسة صهيونية خبيثة، لا تزال بلاد المسلمين منها في محنة وبلية، وإن بني صهيون قد نجحوا في إلهاء العالم الإسلامي بهذه الفتنة العظمى أيما نجاح[2].

---

(١) نقلاً من كتاب في مواجهة الغزو الإعلامي (ص٢٥).

(٢) كتاب الفتنة (ص ١٩٨).

وأما الفيديو فهو أكثر خطراً من السينما: فليس كل الناس يستطيعون أن يمتلكوا السينما أو يصوروا أفلامها أو ينسخوا نسخاً منها أو يشاهدوا ما فيها من الصور. بخلاف الفيديو فهو سهل الاقتناء والتصوير ويستطيع أي شخص أن ينسخ منه ما يريد من الأفلام، فلا شيء يحول بين النساء والشباب من مشاهدتهم للعروض المصورة الخبيثة. فإذا لم يكن موجوداً لديهم فيديو في البيت فهو عند الأصدقاء والجيران والأقارب، لا يكلفهم مالاً ولا جهداً، والطيور على أشكالها تقع. فقد دخل إلى بيوت كثير من المسلمين ونقل إليهم شرور كثيرة، وأوصلهم إلى عواقب وخيمة وأحوال مزعجة.

ونقل أيضاً من البيوت أسراراً خطيرة بواسطة الذين يتجرون بالأعراض سواء كان ذلك من حفلات الأعراس أو من بيوت الدعارة أو غير ذلك.

وأما التلفاز والدش: فقد افتتن بهما كثير من النساء والرجال لا سيما الشباب والشابات والأطفال أكثر من كل فتنة. فالمحطات الفضائية تتنافس على اجتذاب المسلم وأسره وإخراجه من دينه. فهل علم بهذا الآباء والأمهات والإخوة والأخوات؟ مع الأسف وقف كثير منهم موقف المتفرج العاجز، بل المشارك المساعد على ذلك وإلى الله المشتكى.

لقد كان الناس في بداية البث التلفزيوني المحلي يشترون التلفزيون بفرح وسرور لأنهم يجهلون حقيقته وربما هنأهم جيرانهم على ما شروه على ما فيه من البلاء، أما الدش فأول من يشتريه الفساق لأن الدش متناسب مع أحوالهم.

كما قال الرسول ﷺ: **«الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»**[1].

---

(١) رواه البخاري (٦/٤٥٥) رقم (٣٣٣٦) ومسلم (١٦/١٥٢) رقم (٢٦٣٨).

قال الحافظ في الفتح: «قال الخطابي يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر والصلاح والفساد وأن الخير من الناس يحن إلى شكله والشر نظير ذلك يميل إلى نظيره فتعارف الأرواح بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر فإذا اتفقت تعارفت وإذا اختلفت تناكرت...».

وصدق من قال:

إن القلـــوب لأجـناد مجـندة .... لله في الأرض بالأهـواء تعـترف
فما تعارف منها فهو مؤتلف .... ومـا تناكر منها فهو مختلف

ثم من اشتراه من غيرهم لا يظهر الصحن على سقف بيته حتى يظهره من له مكانة في مجتمعه فإذا حصل ذلك أظهر الناس صحون الدشوش ولم يبالوا إذا قيل فيهم ما يقال طالما فلان قد أدخل في بيته الدش. فلي قريب اشترى ولده دشا وأظهر الصحن على سقف بيته فما كان من والده إلا أن أخذ البندقية وهدده بإطلاق النار عليه إن لم يخرج الدش من بيته فلما اشترى بعض جيرانه دشا ذهب واشترى الدش بنفسه ولم يعد عيبا عنده لأنه ليس الوحيد كما قال القائل:

ورب قبيحة مـا حـال بيني .... وبين ركوبها إلا الحياء
إذا رزق الفتى وجها وقاحا .... تقلب في الأمور كما يشاء

وهكذا طبيعة الفتن القادمة من الأعداء كلما جاءت الناس فتنة استنكر لها بعضهم واشمأز، فإذا سكت الناس عنها وتعودوا عليها جاء الأعداء بفتنة أخرى وهذا مصداق قول النبي ﷺ: **«إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها ببلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتن فيرقق**

بعضها بعضاً...»[١] وكانت وما زالت تبث برامج تخدم الصهيونية، التي يمتد نفوذها إلى كثير من محطات وشركات التلفزيون في أوربا، وهي بدورها تصدر إنتاجها إلى العالم العربي والإسلامي تحت شتى المسميات. بل إن بعض ما يسمى أفلام الأطفال لا يخلوا من مظهر كنيسي، ولو بوضع إشارة الصليب على قبعة أو سترة الممثل. وحتى الأفلام التي تبدوا بمظهر تعليمي لا تخلوا من الطعن في المسلمين ففي إحدى حلقات مسلسل «تعليم اللغة الإنجليزية» الذي يخرجه أحد اليهود يطلب الأستاذ الإنجليزي من طالب هندي اختيار كلمة مرادفة لكلمة «غبي» فيسارع الهندي ليعطيه كلمة «مسلم»[٢]. أهـ

فالتلفزيون عدو فاحذروه، كم من بيت خيم فيه الصمت أثناء مشاهدة الأسر للمسلسلات وكأن الجميع في صلاة جماعة وكم من طفل يكلمه أبوه أو أمه وهو يشاهد فيلم كرتون فلا يتكلم وكأنه فقد وعيه. فقد أحدث التلفاز أضراراً بالغة في المجتمع المسلم في العقيدة والصحة والأخلاق وغير ذلك، وليس هذا محل ذكرها، فهي لا تخفى على كثير من العقلاء.

ما فيها إلا فاحشة .... ودعاية كفر أو عصيان
إعلامك بين يدي فئة .... أفكار الغرب لها عنوان
ضلت وأضلت زاعمة .... أن لا إسلام ولا قرآن

فالتلفزيون «جهاز إلكتروني آسر» لا يدع المشاهد يستطيع الإفلات من جاذبيته؛ لأنه يبعث فيه رغبة جامحة في متابعة الصور، وملاحقة الحركات، بل

---

(١) رواه مسلم (١٢/١٩٤) رقم (١٨٤٤) وأحمد (٢/١٦١) وابن ماجة (٢/٢١٣٠).

(٢) كتاب في مواجهة الغزو الإعلامي (ص ٤٨).

ويخلف في المشاهد حسرة بسبب سرعة انتقال الصورة وتغيرها قبل أن تتملاها العين وتشبع منها النفس.

إن الذي يحدث هو الأسر التلفزيوني الذي لا يضارعه سوى الأسر العسكري، غير أن الأسر العسكري إذا قدر صاحبه الخلاص منه خرج مرفوع الجبين، أما من يقع في الأسر التلفزيوني فإنه يوم يتمكن من الفرار والإفلات من الشاشة فإنه يمضي مهدد القوى، مكدوداً نادماً ولات ساعة ندم[1]. أهـ

فالأفلام والمسلسلات والبرامج الهابطة أفسدت الأخلاق وأطفأت الغيرة وصرفت الناس عن دينهم وعلمتهم السرقة وعرفتهم أسباب الزنا وارتكاب الجرائم فقد فرض فيه على المسلمين مشاهدة ما يسبب دمار الدين وأهله، فالناس لا يدركون فتنة الصور التي وجهها الكفار إلى العقول لتهدمها، فمشاهدة الأفلام الخليعة، تزين للناس ممارسة الفواحش الشنيعة فقد افتتن بالصور البنين والبنات والآباء والأمهات من جميع الطبقات إلا من رحم الله.

إن هذه الأجهزة المدمرة فكرة صهيونية خبيثة ماكرة شغلت الأمة الإسلامية عن سيرها الحقيقي، فإنك ترى الناس يجلسون لمشاهدة الصور التي في الأجهزة أكثر من جلوسهم في المسجد ويمعنون النظر فيها ويستمعون، وينصتون لها أكثر من إمعانهم في تدبر القرآن الكريم واستماعهم وإنصاتهم له.

استحوذت الصور المتحركة وما يصحبها من كلام معسول على الأسماع والأبصار والأفئدة حتى صار وقوف بعض الناس أمام التلفاز أو الدش أو الفيديو أو السينما أحب إليه من الوقوف في عرفة يوم الحج الأكبر أو في الصلاة أمام الله

---

(١) آثار الفيديو والتلفزيون على الفرد والمجتمع (ص ٢٧).

عز وجل. فقلوبهم مشغولة بالصور معرضة عن هدي سيد البشر. ذهبت من قلوبهم لذة الدين وحلت محلها لذة مشاهدة الكفار والفجار والمفسدين.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: «من غمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره، وخشيته، والتوكل عليه، والإنابة إليه أغناه ذلك عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه، وأغناه أيضاً عن عشق الصور، وإذا خلا من ذلك صار عبد هواه، أي شيء استحسنه ملكه واستعبده»[1]. أ هـ

وقال صاحب كتاب «تربية الأولاد في الإسلام»: «حدثني من أثق به من المدرسين المخلصين الغيورين أنه دخل إحدى المقاهي في البلد، ليبحث عن صديق له هناك، وفي أثناء دخوله لفت نظره دخول طلاب وطالبات يصعدون تباعاً إلى الطابق العلوي في المقهى الذي تواجد فيه، فدفعه حب الاطلاع لأن يعرف لماذا؟ وإلى أين؟ وما أن وصل به الطابق حتى أنذهل من هول ما رأى..

رأى أكثر من يؤمون الطابق طلاباً وطالبات، رآهم في عناق، في قبلات، في غزل، في ضحكات فاجرة، في إثارات داعرة..

فتسائل كيف وصل هؤلاء إلى بعضهم بعضاً؟ كيف تمت العلاقات؟ من الذي أتى بهم إلى هذا المكان؟

دروس من العهر والانحلال يتلقونها من التلفاز، ويتلقونها من السينما، ويتلقونها من المجلة المائعة... فكان نتيجة ذلك هذا المصير المحزن، والنهاية الأليمة. والأهل لا يعلمون من أمر أولاد هم وبناتهم شيئاً!!»[2]. أ هـ

---

(١) إغاثة اللهفان (١/٣٠٧).

(٢) تربية الأولاد في الإسلام (١/٥٣٧).

وبهذا يتبين بطلان قول من أجاز الصور التي في التلفاز أو الدش أو السينما أو الفيديو أو الإنترنت والتليفون أو غير ذلك.

وستأتي الأدلة الصحيحة الصريحة على تحريم الصور التي لها روح ويدخل في ذلك دخولاً أولياً الصور المتحركة فهي أشد خطراً على المسلمين من التصاوير المرسومة أو المنقوشة وأعظم فتنة فهذه الوسائل المرئية سبب انحراف المسلمين عن منهجهم القويم، لأنهم قد أحبوها وعشقوها لذلك لم يستطيعوا مفارقتها كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُباً لِّلَّهِ﴾ (البقرة: ١٦٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «نعم قد يسلك المحب لضعف عقله وفساد تصوره طريقاً لا يحصل له بها المطلوب. فمثل هذه الطريق لا تحمد إذا كانت المحبة صالحة محمودة فكيف إذا كانت فاسدة، والطريق غير موصل؟ كما يفعله المتهورون في طلب المال والرياسة والصور، من حب أمور توجب لهم الضرر ولا تحصل لهم مطلوبا»[1]. أهـ

وقال الشيخ محب الدين الخطيب: «فإن جماهير المسلمين لا يزالون في مثل عقول الأطفال، يلهيهم ما يلهي الأطفال، ويصرفهم عن مناهج الخير وأهداف الحق كل ما يصرف الأطفال من ألاعيب وتوافه وأوهام، حتى يتحروا سنة الإسلام في الاعتدال، وهدايته في التحرر من كل ما له من الملاهي والسفاسف والزخارف والشهوات، وحينئذ يرجعون إلى ربهم، فيحفظ لهم عقولهم، ويبارك لهم في أوقاتهم وأعمالهم وجهودهم، ويدخر

---

(١) كما في مقتطفات من كتاب العبودية (ص٤١).

لهم ثروتهم وأسباب قوتهم، فيستعملونها فيما ينفعهم، ويكون به عزهم، ويعلو به سلطانهم»[1]. أهـ

وأما الإنترنت: فهو من آخر فتن هذا العصر وأشدها ضياعاً للشباب، فقد هيئة الدول المسلمة الفرص للشاب بلا رقابة وإن ادعوا ذلك وسمحت بفتح المحلات للإنترنت فما على المسلم إلا أن يباشر الاتصال بنفسه عبر الشبكات الفضائية وبأجرة رمزية وفي لحظة يطلب مشاهدة الأفلام الخبيثة والممثلين والأغاني الماجنة والصور الفاتنة وفيه المراسلات بين النساء والشباب عبر البريد إلكتروني وهكذا قبل الكثير من المسلمين شرور الكفار واستسلموا لهم ولم يميزوا بين المصلحة والمفسدة والنفع والضر.

قال الأخ حسن بن علي العسل عن أضرار ومفاسد التلفاز والصور:

يا مدخل التلفاز دارك هل ترى .... في ذا الجهاز مصالحا متفقة
أم أنه عين الفساد ومنبع الـ .... ـشر العظيم بذي البلايا اللحقة
أو ما ترى كذباً مشيناً قد أتى .... ضد الصحابة ذي القلوب المشفقة
من آمنوا بالله حقا وانتحوا .... نحو الرسول بهمة متفوقة
أو ما ترى التمثيل والأفلام بالـ .... ـشر العميم وبالبلايا ناطقة
وبرامج الأطفال في طياتها .... شرك غزير بالبلاء معتقة
صرفوا شباب المسلمين عن الذي .... خلقوا له بالمنكرات المغدقة
أما الدشوش فتلك من أعمال من .... تسعى لأفكار الغزاة مطبقة
أو ما ترى كفرا بواحا قد أتى .... يغزو قلوب المسلمين المرهقة

---

[1] مقدمته محب الدين الخطيب لآداب الزفاف للألباني (ص٩).

ويبيح فعل الموبقات بلا حيا .... هل يا ترى أو تفقهون مزالقه
أو ما اعتبرتم باغتصاب محارم .... أم باللواط وبالنفوس المزهقة
أو ما اعتبر تم بانحطاط شبابنا .... وسقوطهم في الانحلال ومأزقه
كم من فتاة في الدشوش تمرغت .... في وحل أمريكا فيا للحالقة
ورمت بجلباب التعفف خلفها .... ومضت تلحد للعفاف وتعمقه
فجنت لأسرتها الدمار فأصبحت .... تلك العيون بدمعها متفرقة
هذي نتائجها وتلك ثمارها .... فتنبهوا فالمخزيات ملاحقة
يا مقتني الدش العدو أما ترى .... في ذا مجاهرة بفعلك لاصقة
إن العقوبة للمجاهر فوق ما .... يأتي بحسبان جزاء بوائقه
أو ما علمت بفتكه أن قد غزا .... دور الكثير ذوي القلوب المغلقة
سعد العداء فحلمهم متحقق .... فلقد كفاهم جندهم وبنادقه
لم تستجيب لكل خب ناعق .... والشر من تحت الغراب الناعقة
من إن أتيت لنصحهم يتفقهوا .... شبه القرود الناطقة بقه وقه
وإذا أتيت بحجة يتضجروا .... بل يشمئزوا فالقلوب مطوقة
بالسيئات السابقات وما جنت .... أيدي الخباثة فالنهاية مقلقة
أو ما يخافون الجحيم وحرها .... أم أنه خبث القلوب المطبقة
غطى عليها فا ستمر عنادها .... بل واستمرت في الفعال الموبقة
ماذا سيجني من قبائح فعلها .... بولوجها تلك اللحود الضيقة
إلا النكال وكل ما يودي بها .... في سخط رب العالمين مؤرقة

وأما الهاتف التصويري: فهو وسيلة شيطانية للتعرف على النساء مباشرة بأصواتهن وصورهن فلا يحتاج الرجل إلى من يصف له فلانة فما هي إلا لحظات

واتصل بها هاتفياً وشاهدها عبر الهاتف وشاهدته وساعتها يختلف الحال والحكم، وعلى هذا يعتبر اتصال الرجال بالنساء غير المحارم محرم شرعاً لما في ذلك من المفاسد، فقد حرم الإسلام النظر إلى المرأة من غير المحارم: قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ...﴾ وحرم الرسول ﷺ الخلوة بها فقال: «ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان»[1].

فتنة الصور في الصحف والمجلات

لقد حرصت المجلات والصحف على تصوير النساء وإظهار مفاتنهن لإثارة الشهوات وإيقاظ الغرائز، حتى يفتتن بها الشباب وغيرهم!! وهذا لا يشك عاقل في حرمته وحرمة نشره، ومشاهدته، لأن ذلك سبب لإيقاع المسلم في الزنا وتعلقه بالنساء وقد قال ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»[2].

وقال رسولنا ﷺ: «اتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[3].

قال الشيخ ابن جبرين: «فمن أراد الله به فتنة مد نظره، وسرح طرفه إليهن فلا يأمن أن يفتتن وينخدع وتجذبه الشهوات المحرمة وتحمله على الوقوع فيما حرم الله عليه من الزنا أو مقدماته، فالفتنة بهن فتنة عظيمة»[4].

---

(١) رواه أحمد (٣/٤٤٦) والحاكم (١/١١٤-١١٥) وصححه ووافقه الذهبي وصححه الألباني في تحقيق المشكاة برقم (١٣١١٨٠).

(٢) رواه البخاري (٩/١٧١) رقم (٥٠٩٦) ومسلم (١٦/١٦٨) رقم (٢٧٤٠) عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (١٧/٤٦) رقم (٢٧٤٢) وأحمد (٣/٢٢) والترمذي رقم (٢١٩٢) والطبراني في الكبير (١٩/٣٥٠) رقم (٨١٦) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) فتن هذا الزمن وكيفية مقاومتها (ص ٢٨).

وهكذا ظهور صورهن في بعض أنواع السلع، وهم يختارون أجمل الصور، فالمجلات والصحف تنقل الأخبار الشخصية والعائلية والفنية، للممثلين والممثلات والمغنيين والمغنيات وتجعل هؤلاء الفساق في نظر بعض القراء لهم مكانة عالية تفوق الشخصيات الإسلامية المعروفة، فيتمنى كثير من المغفلين والمراهقين أن يكونوا مثلهم لما تأثروا بالقراءة عنهم وبما يشاهدونه منهم.

ففي الصحف والمجلات يصور الكافر والفاسق والرذيل والزنديق ويمدح ويحبب إلى النفوس، وبذلك يسهل على المسلمين اتباع الكفار طالما أصبحوا أناس يقتدى بهم ويعجز كثير من الناس أن يصل إلى ما وصلوا، فالصحف توجب على الناس احترام وتقدير وتعظيم أهل الباطل. فبعضها خصصت كدليل إلى الأفلام وبعضها دليل إلى الأغاني والتعارف بين الجنسين...

فالصور من أخطر الأسلحة عند الكفار التي يستخدم ضد الإسلام وأهله، فما وُجدت هذه المجلات إلا من أجل ترويج الدعايات للرذيلة والدعوة إليها والتعلق بالفساق وأعمالهم الخبيثة؛ ومن المؤسف أن بعض المسلمين أصبحوا يجارون الأعداء في أمور كثيرة من غير إدراك ولا شعور.

وقد أحسن من قال:

أيها القوم أعيروا سمعكم .... إني أقذف نارا لا كلا ما

ما أنا الشاكي ولكن أمة .... أصبحت تشكوا كما يشكوا اليتامى

تبصر الشر ولا تنكره .... وعن المعروف جنبا تتحامى

وتداري كل دجال ولو .... بث في أبنائها الرأي الحراما

وترجي من أعاديها الهدى .... وتواليهم قضاء واحتكاما

«لقد أصيب العالم الإسلامي عامة وسكان الجزيرة العربية خاصة بسيل من الصحف التي تحمل في طياتها أشكالاً كثيرة من الصور الخليعة المثيرة للشهوات، الجالبة للفساد، الداعية للدعارة، الفاتنة للشباب والشابات، وكم حصل في ضمن ذلك من أنواع الفساد لكل من يطالع تلك الصور العارية وأشباهها، وكم شغف بها من الشباب ممن لا يحصى كثرة، وكم هلك بسمومها من شباب وفتيات استحسنوها ومالوا إليها وقلدوا أهلها، وكم في طيات تلك الصحف من مقالات إلحادية تنشر الأفكار المسمومة والقصائد الباطلة وتدعو إلى إنكار الأديان ومحاربة الإسلام...»[1].

وقد أصدر أهل العلم فتواهم في ذلك منها قولهم: لا يجوز إصدار المجلات والصحف التي تشتمل على نشر الصور النسائية أو الداعية إلى الزنا والفواحش أو اللواط أو شرب المسكرات أو نحو ذلك مما يدعو إلى الباطل ويعين عليه، ولا يجوز العمل في مثل هذه المجلات لا بالكتابة ولا بالترويج لما في ذلك من تعاون على الإثم والعدوان ونشر الفساد في الأرض والدعوة إلى إفساد المجتمع ونشر الرذائل، وقد قال الله عز وجل في كتابه المبين: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ (المائدة: ٢).

وقال النبي ﷺ: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**»[2].

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٤/٢٠٦).

(٢) رواه مسلم (١٦/١٨٥) رقم (٢٦٧٤).

وقال ﷺ أيضاً: «**صنفان من أهل النار لم أرهما: رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»[١].

«والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. نسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم، وأن يهدي القائمين على وسائل الإعلام وعلى شؤون الصحافة لكل ما فيه سلامة المجتمع ونجاته، وأن يعيذهم من شرور أنفسهم ومن مكائد الشيطان إنه جواد كريم»[٢].

وقد سئلت اللجنة الدائمة عن الصور التي توجد في الصحف ونحوها؟

فكان الجواب: لا يجوز اقتناء الصور التذكارية، بل يجب إتلافها لقول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه: «**ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**»[٣] رواه مسلم في صحيحه، لكن ما وجد من الصور في كتاب أو مجلة أو جريدة وأنت محتاج إلى اقتنائه فاطمس الصورة ولوِ وجهها وأبقه عندك للحاجة[٤].

فتنة الصور في المساجد

إن ما يعمله بعض أدعياء العلم ونصرة الدين من الحزبيين من التصوير في المساجد ووضع الصور فيها من أجل الحصول عل تبرعات باسم فلسطين أو مشروع إفطار الصائم أو الأضاحي أو غير ذلك منكر عظيم وعمل غير مشروع

---

(١) رواه مسلم (١٧/١٥٧) رقم (٢١٢٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات (٤/٢٠٨).

(٣) رواه مسلم (٧/٣٠) رقم (٩٦٩).

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٧٠١-٧٠٢).

يجب اجتنابه لما تقدم من عموم الأدلة على تحريم التصوير والصور وتعليقها في غير أماكن العبادة، أما التصوير في المسجد وتعليق الصور فيه فالحرمة أشد، لما للمساجد من حرمة خاصة؛ فإذا كان وجود الصور في البيوت مانعاً من دخول الملائكة البيت فمن باب أولى أن تمنع من دخول المساجد؛ وإدخال الصور المساجد فيه مخالفات شرعية وإضرار بالمسلمين وهي ما يلي:

أولاً: أمر النبي ﷺ بمحو الصور التي كانت في الكعبة؛ وامتنع من الدخول حتى محيت منها.

ثانياً: امتناع عمر رضي الله عنه من دخوله كنيسة فيها صور فقال لهم: «إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور»[(١)]، وكان ابن عباس رضي الله عنهما يصلي في البيعة إلا ببيعة فيها تماثيل[(٢)].

وامتناع المسلمين من دخول مساجد الحزبيين التي يوجد فيها الصور زجراً لهم على هذه المخالفة من باب أولى.

ثالثاً: وجود الصور في أماكن العبادة تشبه باليهود والنصارى لقوله ﷺ: **«لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** وقوله ﷺ: **«من تشبه بقوم فهو منهم»**[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (١/٦٩٩) تعليقاً بصيغة الجزم باب الصلاة في البيعة وفي الأدب المفرد رقم (١٢٤٨) ووصله عبد الرزاق في مصنفه (١/٤١٢) رقم (١٦١١) ورواه البيهقي (٧/٢٦٨) وهو عند البغوي في شرح السنة (١٢/١٣٤) رقم (٣٢٢٣).

(٢) رواه البخاري (١/٦٩٩) تعليقاً بصيغة الجزم باب الصلاة في البيعة ووصله عبد الرزاق (١/٤١١) رقم (١٦٠٨) قال الحافظ ووصله البغوي في الجعديات.

(٣) رواه أبو داود في كتاب اللباس باب: لبس الشهرة (٢/٧٦١) رقم (٤٠٣١) من صحيح أبي داود، وأحمد (٢/٥٠) وقال شعيب: إسناده قوي، وحسنه الألباني في «المشكاة» رقم (٤٣٤٦).

قال شيخ الإسلام: «إنه يقتضي تحريم التشبه بهم»[١].

رابعاً: حرمان المسلمين من استغفار الملائكة ودعائهم وحفظهم من المردة والشياطين لعدم دخول الملائكة بيتا فيه صورة.

خامساً: وجود الصور في أماكن الصلاة ذريعة إلى الشرك والفتن.

سادساً: قد أفتى أهل العلم بتحريم ذلك. وإليك بعض فتاواهم.

- قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله: «أما حكم استعمال الصور فقد صرح الفقهاء رحمهم الله بأنه يحرم استعمال كل صورة من ذوات الأرواح سواء كانت في المساجد أو خارجها لكن لا يخفى أن الاستهانة بحرمات الله واستعمال الصور في بيوت الله أشد تحريماً وأغلظ جرماً، وأما استعمالها أو حملها حال أداء الصلاة فهو أشد جراءة والعياذ بالله»[٢].

- وقال شيخنا الإمام مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله: «فتنة تصوير الدعاة إلى الله الذين يُصورون على المنابر، داعية ما شاء الله يقول للناس: أيها الناس عليكم بسنة رسول الله ﷺ وتمسكوا بسنة رسول الله ﷺ وهو عاص لرسول الله ﷺ وأن الرسول ﷺ يأمر علياً: **«ألا يدع قبراً مشرفاً إلا سواه ولا صورة إلا طمسها»** صورة نكرة في سياق النفي يشمل كل صورة بعدها يأتي لنا فتوى صاحب الفضيلة أنه قد أجاز أن يتصور الشخص في التلفزيون وأن يتصور في الفيديو من أجل الدعوة إلى الله، نحن لسنا مفوضين في دين الله ورب العزة يقول: ﴿**وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ**﴾ (آل عمران: ١٢٦).

---

(١) اقتضاء الصراط (١/٢٤١).

(٢) فتاوى محمد بن إبراهيم (١/١٩٣-١٩٤).

لسنا نستطيع أن نحقق للدعوة شيئاً إذا لم يرده الله سبحانه وتعالى ولن يحقق لنا الله سبحانه وتعالى شيئاً إلا إذا كنا مستقيمين متمسكين بسنة رسول الله ﷺ...[١].

- وقال أيضاً وهو يتكلم عن منكرات التصوير: «.... ومنكر عظيم أن يقوم المحاضر في المسجد يحاضر الناس والمصورة موجهة إليه، وكذا تصوير الحجاج بمنى وعرفة، ووضع آلة التصوير على مسجد عرفه والمسجد الحرام وغيرهما من تلكم المشاعر العظيمة. والبث المباشر داخل في التحريم فهو يعتبر صورة، والناس يسمونها صورة فهي محرمة. والتقاط صور الداخل من الباب أو المتسلق على الجدار كذلك أيضاً»[٢].

- وسئلت اللجنة الدائمة بالسؤال التالي: يوجد في المساجد صور لذوات الأرواح فهل تبطل الصلاة فيها وما حكم الإسلام في هذا؟

فكان الجواب: لا يجوز اتخاذ الصور من ذوات الأرواح ولا تعليقها في المساجد وغيرها كالمساكن؛ لعموم أدلة تحريم الصور، أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما والنسائي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم**»[٣] والترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الصورة في البيت، ونهى أن يصنع ذلك»[٤].

---

(١) إجابة السائل (ص ٢٤٩).

(٢) حكم التصوير (ص ٧٠).

(٣) رواه البخاري رقم (٤٩٥١) ومسلم (٢٠١٨).

(٤) صحيح الترمذي (٢/١٤٩) رقم (١٤٣٠).

وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال له: «**لا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**»[١].

وأما الصلاة في المسجد الذي فيه صور فصحيحة، ومن الواجب مناصحة المسؤولين عن المسجد حتى يزيلوا ما فيه من الصور. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم[٢].

- وسئلت اللجنة أيضاً: ما حكم اصطحاب الجرائد اليومية والمجلات التي تحتوي على صور إلى المسجد وقراءتها؟

فكان الجواب: يجوز اصطحابها إذا طمست رؤوسها، وخير لك في المسجد أن تقرأ القرآن فتنتفع وتكون قدوة لغيرك في الخير[٣].

- وسئلت اللجنة أيضاً: هل يجوز للمسلم أن يصلي في بيت جدرانه متسترة بصور الحيوانات الإنسانية وغيرها؟ **فكان الجواب**: تصوير ذوات الأرواح حرام، وجعل صور ذوات الأرواح في الحيطان ونحوها حرام كذلك. والصلاة في المكان الذي فيه تلك الصور غير جائزة إلا للضرورة، وهكذا الصلاة في الملابس التي تشمل على صور لحيوان لا تجوز، لكن لو فعله صحت مع التحريم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لما رأى سترا عند عائشة فيه تصاوير غضب وهتكه وقال: «**إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال أحيوا ما خلقتم**» رواه مسلم في صحيحه[٤].

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنائز باب: الأمر بتسوية القبر (٣٠/٧) رقم (٩٦٩).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١/ ٦٩٠-٦٩١) برقم (٥٥٤٣٦).

(٣) المصدر السابق (١/ ٦٩٢) فتوى رقم (٩٣٤٨).

(٤) المصدر السابق (١/ ٧٠٥-٧٠٦).

- وسئلت اللجنة أيضاً: يرى بعض العلماء في بريطانيا أخذ صور المصلين في حالة الجماعة وصور الأطفال حين يقرءون القرآن، لأن هذه الصور إذا نشرت في المجلات والجرائد قد يتأثر بها غير المسلمين ويرغبون في معرفة الإسلام والمسلمين.

فكان الجواب: تصوير ذوات الأرواح حرام سواء كانت لمصل أم قارئ قرآن أم غيرهما، لما ثبت في تحريم ذلك من الأحاديث الصحيحة، ولا يجوز نشر الصور في الجرائد والمجلات والرسائل ولو كانت للمسلمين أو المتوضئين أو قراء القرآن رجاء نشر الإسلام والترغيب في معرفته والدخول فيه؛ لأنه لا يجوز اتخاذ المحرمات وسيلة للبلاغ ونشر الإسلام، ووسائل البلاغ المشروعة كثيرة فلا يعدل إلى غيرها مما حرمه الله، والواقع من التصوير في الدول الإسلامية ليس حجة على جوازه، بل ذلك منكر، للأدلة الصحيحة في ذلك فينبغي إنكار التصوير عملاً بالأدلة[1].

- وسئلت اللجنة أيضاً: أرجو التكرم بإعلامي عن حكم الدين في إنتاج مجسمات فنية للحرمين الشريفين بما في ذلك الكعبة المشرفة بغرض بيعها على الحجاج وغيرهم من المسلمين الذين يرغبون في اقتنائها على سبيل التذكار؟

فكان الجواب: لا يجوز إنتاج المجسمات الفنية للحرمين الشريفين؛ لما قد تشمل عليه من صور لمن بالحرم المكي من الطائفين والمصلين ولمن بالمسجد النبوي والقراء وغيرهم، ولخروج صورة القبة الخضراء مع صورة المسجد النبوي مما يدفع بعض الناس إلى الاعتقاد في القباب وأهلها، وهذا يفضي إلى الشرك الأكبر، ولما يفضي إليه ذلك من مفاسد أخرى أعاذنا الله منها[2].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٧٠٣-٧٠٤).

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٦٨٩) فتوى رقم (٥٥٧٦).

فتنة الصور في الكتب الإسلامية

من أخطر أنواع التصوير وضع صور العلماء والدعاة وطلبة العلم على أغلفة مؤلفاتهم، لأن ذلك مظنة تقديسهم والغلو فيهم، فقد ابتلي كثير منهم بحب الشهرة، فتراه يضع صورته على غلاف كتابه، وفي هذا الفعل إهمال وتجاهل لأدلة تحريم الصور ولفتاوى العلماء في تحريمها.

فبعض هؤلاء، لايكتفي بوضع صورته وإنما جمع تراجم العلماء والأدباء والقضاة والمشاهير ووضع صورهم مع تراجمهم.

كما في كتاب (الأعلام) لخير الدين الزركلي وكتاب (هجر العلم ومعاقله في اليمن) للقاضي إسماعيل الأكوع حفظه الله.

فقد وضعت صور العلماء والحكام والمشاهير دون اعتبار للدين.

ففي الأعلام صور الكفار والمنحرفين والمبتدعة والزنادقة والمسلمين.

وفي هجر أهل العلم ومعاقله في اليمن للأكوع صور الروافض والمبتدعة والمعتزلة والصوفية.

فأنصح كل مؤلف أن لا يسير على هذا السير الخطير المخالف للشرع، كذلك أنصح القراء أن لا يشتروا مثل هذه الكتب التي تشبه مجلات الأسواق. ومن وقع في مثل هذا الذنب عليه أن يتوجه إلى الله بالتوبة النصوح.

فلا عز للمسلم إلا بالتمسك بهذا الدين.

فتنة الأطفال بالصور

لقد فتن الأطفال بالصور في التلفاز وفي المجلات وفي اللعب وغير ذلك:

أما التلفاز فقد خصص لهم فيه برامج تتناسب مع عقولهم وأجرى أعداء الإسلام دراسات من أجلهم، لذلك تجد الطفل عندما يشاهد البرنامج الذي أعد من أجله كالجماد لا يتحرك.

وأما مجلات الأطفال ففيها القصص الهادفة إلى تحريف فطرهم وعقائدهم، وزرع الشبه في قلوبهم:

فقد جاء في كتاب (مواجهة الغزو الإعلامي):

«وتحت ستار (أدب الأطفال) قامت المؤسسات التنصيرية بطبع أعداد ضخمة من كتب الأطفال، تعرض فيها حياة الأنبياء بحسب اعتقادها في النبوة، وزينت هذه الكتب بالصور الملونة لما في الصور من تشويق للصغار.. معتمدة على رخص الأسعار وجمال الطبع وإتقان الإخراج، والبراعة في الرسم والتلوين كوسيلة للقراءة والاقتناء»[1]. أهـ

أما صور لعب الأطفال ففيها مفاسد عظيمة منها:

- صنع التماثيل المحرمة وإدخالها إلى بيوت المسلمين.
- تحبيب الصور والتماثيل إلى قلوب الأطفال حتى لا يستنكروا ذلك مستقبلاً.
- التطبيع على النظر إلى مفاتن المرأة وتسهيل إظهارها.
- تربية الأولاد كما أراد أعداء الدين.

---

(١) نقلاً عن في مواجهة الغزو الإعلامي (ص ١٧).

أما حكم هذه ا للعب فإنه إذا كانت من الخرق والعهن كما فعلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فلا شيء في ذلك، وإذا كانت مما تصنعه المصانع في هذا العصر، فهي صور وتماثيل. لا يجوز لمسلم صنعها ولا بيعها ولا شرائها ولا إدخالها بيته. وإليك بعضاً من كلام أهل العلم في حكم العرائس المصورة:

قال السفاريني رحمه الله:

وحـــل شـراه لليتيمـة لـــــعبة .... بلا رأس إن تطلب وبالرأس فاصدد
ولا يشتري ما كان من ذاك صورة .... ومن ماله لا مـــا لـهـــا في المجرد

وقال في الآداب الكبرى: لولي الصغيرة الأذن لها في اللعب بلعب غير مصورة نص عليه. فظاهر كلامه عدم اختصاصه باليتيمة، وهو كذلك. ولذا عبر في الإقناع. بقوله: وللولي أن يأذن للصغيرة أن تلعب بلعب غير مصورة، أي بلا رأس انتهى.

ولما سئل الإمام أحمد رحمه الله عن الوصي يشتري للصبية لعبة إذا طلبت؟ قال إن كانت صورة فلا. وقال في رواية بكر بن محمد. وقد سأله عن حديث عائشة رضي الله عنها كنت ألعب بالبنات، فقال لا بأس بلعب اللعب إذا لم يكن فيها صورة فإن كان فيها صورة فلا[1]. أهـ

وقال سماحة الشيخ/محمد بن إبراهيم رحمه الله: «نعم يختلف حكم هذه الحادثة الجديدة عن حكم لعب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما في هذه الجديدة الحادثة من حقيقة التمثيل والمضاهاة والمشابهة بخلق الله تعالى لكونها صوراً تامة بكل اعتبار... وتسميتها لعباً وصغر جسمها لا تخرجها عن أن تكون صوراً إذ العبرة في

(١) مختصر وتصرف يسير من كتابه «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (٢/١٢٣)».

الأشياء بحقائقها لا بأسمائها... ومن زعم أن لعب عائشة صور حقيقية لذوات الأرواح فعليه إقامة الدليل ولن يجد إلى ذلك سبيلاً...»[١]. أهـ مختصرا

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن منه فيسر بهن إلي فيلعبن معي»[٢].

فقد كانت لعب الأطفال على عهد رسول الله ﷺ من العهن لا من الصور لحديث الربيع بنت معوذ قالت: «أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: من أصبح مفطرا فليتم بقية يومه، ومن أصبح صائماً فليصم، قالت: فكنا نصومه بعد، ونصوم صبياننا ونجعل اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار»[٣].

وقال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله: «إذا عرفت ما ذكره الحافظ فالأحوط ترك اتخاذ اللعب المصورة؛ لأن في حلها شكا لاحتمال أن يكون لإقرار النبي ﷺ لعائشة على اتخاذ اللعب المصورة قبل الأمر بطمس الصور، فيكون ذلك منسوخاً بالأحاديث التي فيها الأمر بمحو الصور وطمسها، إلا ما قطع رأسه أو كان ممتهناً، كما ذهب إليه البيهقي، وابن الجوزي، ومال إليه ابن بطال، ويحتمل أنها مخصوصة من النهي كما قال الجمهور لمصلحة التمرين؛ ولأن في لعب البنات بها نوع امتهان، ومع الاحتمال المذكور والشك في حلها الأحوط تركها، وتمرين البنات بلعب غير مصورة حسماً لمادة بقاء الصورة

---

(١) فتاويه (١/١٨٠-١٨٢).

(٢) رواه البخاري (١٠/٦٤٥) رقم (٦١٣٠).

(٣) رواه البخاري (٤/٢٥١) رقم (١٩٦٠).

المجسدة، وعملا بقوله ﷺ : «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[١] ، وقوله: «الحلال بين والحرام بين»[٢] .

وقال شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي وهو يتكلم عن قوله ﷺ : «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة»[٣] : «جائز أن تجعل هذا الحديث الأصل في الصور أنها محرمة، بقي معنا ألاعيب الأولاد الصغار يحتجون بها وأن حديث عائشة يعتبر ناسخاً لحديث الصور لا الأصل في الصور أنها محرمة ويرخص للأولاد الصغار أن يأخذوا من العهن والخرق الأصل في الصور التحريم تريد لأولادك لعباً تجعل هكذا خرقة وفي وسطها عهن وتربطها وتعطيهم كما فعلت عائشة أيضاً في الفرس وله أجنحة من العهن ومن الخرق والأصل هو التحريم هذه من المفاسد»[٤] .

وقال أيضاً: «ويستثنى من ذلك لعب الأطفال التي تكون من الخرق والعهن، كما في لعبة عائشة الفرس الذي له أجنحة، وأما أن تشتري من البلاستيك فلا»[٥] .

وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله لا يجوز: اقتناء الصور لذوات الأرواح؛ إلا الصور الضرورية؛ كصورة حفيظة النفوس، والبطاقة الشخصية، ورخصة القيادة... وما عداها من الصور؛ فلا يجوز اقتناؤه للعب الأطفال أو

---

(١) رواه ابن خزيمة (٤/ ٥٩) رقم (٢٣٤٨) وأحمد (١/ ٢٠٠) وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/ ٣٤٧).

(٢) رواه البخاري (١/ ١٦٨) رقم (٥٢) ومسلم (١١/ ٢٢-٢٣) رقم (١٥٩٩).

(٣) رواه البخاري رقم (٥٩٥٨) مسلم (١٤/ ٧٠) رقم (٢١٠٦).

(٤) إجابة السائل (ص ٢٥٣).

(٥) حكم تصوير ذوات الأرواح (ص٣٢).

لأجل تعليمهم؛ لعمومات النهي عن التصوير واستعماله. وهناك لعب للأطفال كثيرة من غير الصور، وهناك وسائل لتعليمهم غير الصور، ومن أجاز اقتناء الصور للعب الأطفال فقوله مرجوح؛ لأنه يعتمد على حديث لعب عائشة يوم أن كانت صغيرة، وحديث عائشة قيل: إنه منسوخ بالأحاديث التي تحرم التصوير، وقيل: إن الصور المذكورة فيه ليست على شكل الصور الموجودة الآن، وإنما كانت من الخرق والعيدان المعروفة في وقتهم، ولا تمثل شكل الحيوان كما تمثله الصورة المعروفة الآن، وهذا هو الراجح، والله أعلم، والصورة المعروفة الآن تمثل الحيوان بدقة، بل منها ما هو متحرك كحركة الحيوان[1].

وقد نقل في مجلة البحوث الإسلامية في عددها الحادي عشر كلام الشيخ حمود بن عبد الله التويجري عن هذا الموضوع قوله:

ومن أقوى ما يتعلق به المصورون أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ» الحديث...

وأما ما جزم به عياض وغيره من جواز اتخاذ صور البنات وأن ذلك مخصوص من عموم النهي عن اتخاذ الصور فإنه قول مردود. والجواب عنه من وجوه:

أحدها: أنه ليس في حديث عائشة رضي الله عنها تصريح بأن لعبها كانت صوراً حقيقية وبانتفاء التصريح بأنها كانت صوراً حقيقية ينتفي الاستدلال بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من الصور الحقيقية.

ومن ادعى أن لعب عائشة كانت صوراً حقيقية فعليه إقامة الدليل على ذلك ولن يجد إلى ذلك سبيلاً.

---

(١) المنتقى (٣/٣٣٩).

وأما تسمية اللعب ببنات كما في حديث عائشة رضي الله عنها فلا يلزم منه أنها كانت صوراً حقيقية كما قد يظن ذلك من قصر فهمه.

بل الظاهر والله أعلم أنها كانت على نحو لعب بنات العرب في زماننا، فإنهن يأخذن عوداً أو قصبة أو خرقة ملفوفة أو نحو ذلك فيضعن قريباً من أعلاه عوداً معترضاً ثم يلبسنه ثياباً ويضعن على أعلاه نحو خمار المرأة وربما جعلنه على هيئة الصبي في المهد ثم يلعبن بهذه اللعب ويسمينهن بنات لهن على وفق ما هو مروي عن عائشة رضي الله عنها. وقد رأينا البنات يتوارثن اللعب بهذه اللعب اللاتي وصفنا زماناً بعد زمان، ولا يبعد أن يكون هذا التوارث قديماً ومستمراً في بنات العرب من زمان الجاهلية إلى زمننا هذا والله أعلم. وليس كل بنات العرب في زماننا يلعبن باللعب التي وصفنا بل كثير منهن يلعبن بالصور الحقيقية من صور البنات وغير البنات من أنواع الحيوانات، وهؤلاء هن اللاتي دخلت عليهن وعلى أهليهن المدنية الإفرنجية وكثرت مخالطتهم للأعاجم وأشباه الأعاجم.

وأما السالمات من أدناس المدنية الإفرنجية ومن مخالطة نساء الأعاجم وأشباه الأعاجم فهؤلاء لم يزلن على طريقة بنات العرب ولعبهن على ما وصفنا من قبل، وكما أن بين لعب هؤلاء وأولئك بونا بعيداً في الحقيقة والشكل الظاهر، فكذلك الحكم فيها مختلف أيضا. فأما اللعب اللاتي على ما وصفنا فلا بأس بعملهن واتخاذهن واللعب بهن لأنهن لسن صوراً حقيقة، وأما اللعب اللاتي على صور البنات وأنواع الحيوانات فصناعتهن حرام، وشراؤهن، وبيعهن حرام، واتخاذهن حرام، والتلهي بهن حرام وإتلافهن واجب على من قدر على ذلك لأنهن من الأصنام، وقد أمر الرسول ﷺ بطمس الأصنام كما تقدم في حديث علي. والقول في الفرس الذي كان في لعب عائشة رضي الله عنها كالقول في لعبها سواء،

ومن ادعى أنها كانت صورة حقيقية لها رأس ووجه فعليه إقامة الدليل على ذلك ولن يجد إليه سبيلا.

والظاهر والله أعلم أنها على نحو لعب صبيان العرب في زماننا، فإنهم يأخذون العظم ونحوه ويجعلون عليه شبه الأكاف ويسمونه حماراً وربما سموه فرساً. ويأخذون أيضاً من كرب النخل ويغرزون في ظهر كل واحدة عودين كهيئة عودي الرجل ثم يضعون بينهما شبه ما يضع على النجائب من الأخراج وغيرها ويجعلون لها مقودا يقودونها به وربما اتخذوا ذلك من خشبة منجورة في أعلاها مثل السنام وبين يديه ومن خلفه عودان كهيئة الرقبة يوضع فيه المقود ولها أربع عجلات تمشي عليهن ويسمون هذه اللعب والتي قبلها إبلا. وليست هذه اللعب من الصور المحرمة في شيء، والنسبة بينها وبين الصور الحقيقية بعيدة جداً. ومما يدل على أن الفرس كانت نحو لعب صبيان العرب ولم تكن صورة حقيقية أن النبي ﷺ سأل عائشة رضي الله عنها «ما هذا» فقالت: فرس، ولو كانت صورة حقيقية لعرفه النبي ﷺ من أول وهلة ولم يحتج إلى سؤال عائشة عنه، وكذلك سؤاله ﷺ عن اللعب يدل على أنها لم تكن صوراً حقيقية، ولو كانت صوراً حقيقية لم يحتج إلى السؤال عنها والله أعلم.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ أنكر على عائشة رضي الله عنها نصب الستر الذي فيه الصور وتلون وجهه لما رآه ثم تناوله بيده الكريمة فهتكه...

الوجه الثالث: ما تقدم من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه من تصاليب إلا نقضه وفي رواية قضبه. وفي رواية تصاوير بدل تصاليب. وصيغة هذا الحديث تقتضي العموم لأن شيئاً نكرة في سياق النفي فتعم كل صليب وصورة...

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ أخبر أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة[1]... وأخبر النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام أنه أتاه ليلة فلم يدخل البيت من أجل كلب فيه ومن أجل مافيه من تمثال الرجال ثم قال للنبي ﷺ مر بقطع رأس التمثال وإخراج الكلب.

الوجه الخامس: ما تقدم من رواية عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه آلهة، فأمر بها فأخرجت. وفي رواية أنه ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت ...».

الوجه السادس: ما تقدم من حديث أبي الهياج الأسدي... «في قضية طمس الصور».

الوجه السابع: ما تقدم من حديث علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من عاد لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» وفي هذا الزجر الأكيد أوضح دليل على تحريم اتخاذ الصور كلها ولا فرق بين أن تكون لعباً أو غير لعب. وأكثر الأحاديث التي تقدم ذكرها تدل على ما دل عليه هذا الحديث من عموم تحريم الصنعة والاتخاذ لكل صورة من صور ذوات الأرواح وعلى هذا فيتعين القول بأن لعب عائشة رضي الله عنها لم تكن صوراً حقيقية.

الوجه الثامن: أن التخصيص نوع من النسخ لكونه رفعاً لبعض أفراد الحكم العام بدليل خاص، والنسخ لابد له من أمرين:

أحدهما: ثبوت دليل النسخ.

والثاني: «تأخر تاريخه عن تاريخ المنسوخ...». أهـ مختصرا

---

(١) سبق تخريجه.

فتنة الصور في المدارس

إن من المنكر العظيم أن يتحكم الغير على المسلمين في تربية الأطفال في المدارس، ففي كتب المناهج المدرسية ترى صور النساء المتبرجات والرجال إلى جوارهن، وترى صور لأناس يسمونهم بأسماء الصحابة ومعلوم أن هذا ليس من الشرع.

فما الذي جعل بعض المدرسين يرسمون صور ذوات الأرواح في السبورة والورق والتصوير كبيرة من الكبائر؟ بل ويلزمون الطلاب برسم الصور، ويعللون لجواز ذلك بتعليلات أوهى من خيط العنكبوت، ووافقهم على ذلك العقلانيون المنسوبون إلى العلماء.

والحق أن المدرس إذا كان منحرفاً أو صاحب هوى فلا يؤمن على أبناء المسلمين، وإن كان يجهل حكم الإسلام في الصور يُعلَم، فإن ترك وإلا فُصل من المدرسة؛ لأنه يحل للطلاب ما حرم الله عليهم!.

ومن كان مدرساً صالحاً فليحافظ على تعاليم الإسلام وتعليمها، وإن وجد ما يخالف ذلك في المنهج المدرسي فليحذر منه، فمن العار أن يرضى المسلم أن يسيره الكفار في دينه ويوجهونه كيف شاءوا.

قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله: «وأما الصورة المخططة في البياض من الورق وغيره فهي ملحقة بها في التحريم، لعموم الأدلة ولوجود حقيقة العلة. تعم بعض من كان لهم نصيب من اتباع المتشابه وترك المحكم يتعلقون بحديث: **«إلا رقماً في ثوب»** فلا يمنعون من الصور إلا ما كان مجسداً. وأتباع الأئمة الأربعة وسائر السلف على المنع عملاً بالمحكم إلا من شذ، وتقديماً

له على المتشابه وحمل المتشابه به على حالة لا تعارض المحكمات. وصلى الله وسلم على نبينا محمد آله وصحبه أجمعين»[١].

وقال شيخنا الإمام الوادعي رحمه الله تعالى: «والقول بإباحة التصوير للتعليم لا دليل عليه بل حديث لعن المصور المتقدم يشمل هذا وهذا. وفي تهوين معصية التصوير في نفوس الطلاب، وهم يهيئون للعنة الله إن كانوا غير بالغين ويلعنون إن كانوا بالغين ويعانون على المعصية بل يدفعون إليها. فأين المسؤولية، والرسول ﷺ يقول: **«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»**[٢].

ويقول: **«ما من عبد يسترعيه الله رعية ثم لم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة»**[٣]، وقد كان النبي ﷺ يهتم بتربية الأطفال تربية دينية وقد قال ﷺ: **«كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»**[٤].

وقال فيما يرويه عن ربه: **«إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين»**[٥]، فحرام على المدرس وعلى أولياء الأمور أن يمكنوا الطالب من التصوير»[٦]. أ. هـ

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «ولا فرق في حكم التصوير بين ما له ظل وهو المجسم، وما لا ظل له لعموم الأدلة في ذلك وعدم المخصص. ولا فرق أيضاً

---

(١) من فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/ ١٨٠).

(٢) رواه البخاري (٢/ ٤٨٢) رقم (٨٩٣) ومسلم (١٢/ ٧٩) رقم (١٨٢٩).

(٣) رواه البخاري (١٣/ ١٥٥٨) رقم (٧١٥٠) ومسلم (٢/ ١٤١) رقم (١٤٢).

(٤) رواه البخاري ومسلم (١٦/ ١٦٩) رقم (٢٦٥٨).

(٥) رواه مسلم (١٨/ ١٦٣) رقم (٢٨٦٥) والبغوي في شرح السنة (١/ ١٥٤).

(٦) حكم تصوير ذوات الأرواح (ص ٣٤).

بين ما يصور لعبا ولهوا وما يصور على السبورة لترسيخ المعنى في أفهام الطلبة كما زعموا، وعلى هذا فلا يجوز للمدرس أن يرسم على السبورة صورة إنسان أو حيوان وإن دعت الضرورة إلى رسم شيء من البدن فليصوره منفرداً، بأن يصور الرجل وحدها، ثم يشرح ما يحتاج إلى شرح منها ثم يمسحها ويصور اليد كذلك ثم يمسحها...»[١].

وقد سئلت اللجنة الدائمة بالسؤال التالي: ما موقف المسلم من الصور التوضيحية التي في الكتب الدراسية، والكتب العلمية والمجلات الإسلامية النافعة، مع أنه لابد من وجود هذه الصور للتوضيح وتقريب الفهم؟

فكان الجواب: تصوير ذوات الأرواح حرام مطلقاً؛ لعموم الأحاديث التي وردت في ذلك وليست ضرورية للتوضيح في الدراسة، بل هي من الأمور الكمالية لزيادة الإيضاح.

وهناك غيرها من وسائل الإيضاح يمكن الاستغناء بها عن الصور في تفهيم الطلاب والقراء.

وقد مضى على الناس قرون وهم في غنى عنها في التعليم والإيضاح وصاروا مع ذلك أقوى منا علما وأكثر تحصيلاً، وما ضرهم ترك الصور في دراستهم، ولا نقص من فهمهم لما أرادوا ولا من وقتهم وفلسفتهم في إدراك العلوم وتحصيلها، وعلى هذا لا يجوز لنا أن نرتكب ما حرم الله من التصوير لظننا أنه ضرورة، وليس بضرورة بشهادة الواقع بالاستغناء عنه لفترة طويلة [٢].

---

(١) فتاوى ابن عثيمين (٢/٢٦٦).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٦٨٤) رقم الفتوى (٢٦٧٧).

قلت: إن المعلم إذا كان قدوة سيئة فإنه ينزع من نفس طلابه بعض ما فطروا عليه من الخير وبالتالي لا يتربون كما تربى طلاب المدرس الغيور المصلح، كما قال القائل:

وليس النبت نبت في جنان وهل .... كمثل النبت ينبت في الفلاة
يرجى لأطفال كمال .... إذا ارتضعوا ثدي الناقصات

وكم في المدارس وكليات التربية والتعليم من مدرسين ودكاترة يحتاجون إلى من يعلمهم ويربيهم، فبسبب هؤلاء الجهلة تخرج من المدرس طلاب جهلاء، وبسبب انحراف المدرس انحرف طلابه، فبعضهم كما قال القائل:

تصدر للتدريس كل مهوس .... بليد تسمى بالفقيه المدرس
فحق لأهل العلم أن يتمثلوا .... ببيت قديم شاع في كل مجلس
لقد هزلت حتى بدى من هزالها .... كلاها لحتى سامها كل مفلس

وقال آخر:

يا خيرة الأقوال .... وضعوك في الأغلال
ليس المدرس مخلصا .... والطفل غير مبال
هذا لنيل شهادة .... وذا لجمع المال

وقال آخر:

وإذا المعلم لم يكن عدلا مشى .... روح العدالة في الشباب ضئيلا
وإذا المعلم ساء لحظ بصيرة .... جاءت على يده البصائر حولا

أهمية وجود القدوة الصالحة في المدرسة

الواجب على الدول المسلمة أن تختار مدرسين صالحين يقتدى بهم، فإن للقدوة الحسنة أثر عظيم في التربية على الفضيلة في نفوس الطلاب، فإنه من البديهي أن يعجب الطالب بمدرسه ويتأثر بأخلاقه وسلوكه، فالمعلم الصالح يمنح تلميذه القناعة بالدين ومحبة الفضائل وبغض الرذائل، فهو يكتسب خصالاً وصفات طيبة من القدوة الحسنة.

ولهذا كان معلم هذه الأمة خير معلم وخير من يقتدى به على الإطلاق، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

فقد كان أحياناً يفعل الشيء أمام الناس، حتى يتعلموا من مشاهدتهم له وأحياناً يأمر بفعل الشيء.

فلما تأخر الصحابة عن النحر والحلق في صلح الحديبية أشارت عليه أم سلمة رضي الله عنها بقولها: «يا نبي الله أتحب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعوا حالقك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك: نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه. فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا. حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما»[1].

وقال أنس بن ملك رضي الله عنه: كنت مع رسول الله ﷺ فمر على صبيان فسلم عليهم»[2].

---

(١) رواه البخاري (٥/٤١٢-٤١٦) عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٤/١٦٠) تحت رقم (٢٨٣٧).

ولاشك أن هذا الفعل من النبي ﷺ فيه أدب عظيم وتربية عملية، تؤثر في نفوس المشاهد والغائب والسامع.

وعنه أيضاً قال: «أتى رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان فسلم علينا..»[١].

ولما رأى النبي ﷺ نخامة في القبلة شق عليه ذلك حتى رؤي في وجهه، فقام فحكه بيده، فقال: «**إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه أو إن ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن أحدكم قبل قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدميه، ثم أخذ طرف ردائه، فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض، فقال أو يفعل هكذا**»[٢].

ولما كان عمر بن أبي سلمة يأكل مع رسول الله ﷺ ويده تطيش في الصحفة فقال النبي ﷺ معلماً له: «**يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك**» فقال عمر بن أبي سلمة فما زلت تلك طعمتي بعد[٣].

فما أحوج الناس إلى القدوة الحسنة والتحلي بالآداب الشرعية والدعوة إلى الخير، لقوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ...**﴾ فإن من يتولى تربية أبناء المسلمين وإعدادهم للخير، فلابد له من صفات يتحلى بها من إخلاص وتقوى وصلاح وصدق ووفاء وعزة وأمر بمعروف ونهي عن منكر وتواضع وأخلاق وآداب وغير ذلك.

فمن اتصف بالصفات الحميدة تراه يحترم طلابه ويهتم بهم ويثنى على من صلح فيهم ويعدل بينهم ويحب لهم من الخير ما يحبه لأولاده.

---

(١) رواه مسلم (١٦/٣٤) رقم (٢٤٨٢).

(٢) رواه البخاري (١/٥٠٧) رقم (٤٠٥، ٤١٧).

(٣) رواه البخاري (١٣/ ١٦٢) رقم (٢٠٢٢) ومسلم (١٤/١٦٢-١٦٣) رقم (٢٠٢٢) وهذا لفظ البخاري.

ولا تجده في مواطن الشُبه، ولا يكثر المزاح، ولا يدعي ما لا يعلمه، ولا يحتقر الناس، أو يسخر منهم، أو يستهزئ بهم، ولا يستخدم طلابه لمصلحته الشخصية، ويكره الغيبة والنميمة وكل ما هو مذموم شرعاً.

فتنة الصور في الجمعيات الحزبية

من المعروف أن انغماس الشخص في الحرام أو الشُبه دليل على ضعف إيمانه، كما أن اجتنابه ذلك دليل على قوة إيمانه وتمسكه بدينه.

فالأول: لبى رغبات شهوته وهوى نفسه ووسواس شيطانه.

والثاني: غلب مراد الله على مراد الشهوة والنفس والشيطان.

فكما وقع دعاة التحزب في الفتن بسبب حزبيتهم المقيتة، وقع أيضاً أصحاب الجمعيات في بعضها، لأن الطريق تؤدي إلى غاية واحدة وهي المصلحة الدنيوية، والتنافس على السلطة.

ولكن إخواننا أصحاب الجمعيات أسروا سعيهم الجاد إلى السلطة وأعلنوا كفالتهم للأيتام ومساعدة الفقراء من أجل المزيد من الربح وكسب ثقة الناس بهم. فقد أفتى أصحاب الجمعيات بأن التصوير والصور من الضروريات فهم يصورون الناس عند الإفطار وعند أخذ الصدقات ويصورون الحيوانات من الأضاحي عند أن تذبح وربما كذبوا على أهل الخير وصورا جزارين يجزرون للبيع، ويجعلونها في مجلاتهم وأوراق الدعاية باسم المشاريع الخيرية حتى أدى ذلك إلى الإساءة إلى من يتساعد مع الجمعيات.

كما أفادني بذلك بعض العلماء الثقات.

فأصحاب الجمعيات في الحقيقة يتكسبون بالصور ويوهمون الدول المساعدة لهم أن الناس يعيشون في مجاعة وأن المصورين يسألون الناس لشدة الحاجة بهم. وهكذا أحلت الكبائر عند الحزبيين من أجل المصالح باسم الإسلام، نسأل الله السلامة[1].

افتتان المسلمين بالصور في الملابس

لقد تظافرت أدلة بيان خطر الصور وما فيها من المفاسد ولكن للأسف تساهل كثير من الناس وحملوا صور المشاهير على صدورهم وظهورهم في ملابسهم، وهذا يدل على الجهل بحكم الصور وأضرارها، وعدم الحرص على الدين.

قال الحافظ ابن حجر: «قال النووي: يُجمع بين الأحاديث بأن المراد باستثناء الرقم في الثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الأرواح كصورة الشجرة ونحوها. أهـ

ويحتمل أن يكون ذلك قبل النهي كما يدل عليه حديث أبي هريرة».

---

(١) قال شيخنا محمد الإمام حفظه الله معلقاً على ما كتبته: فكيف جاز لهم أن يرتكبوا هذه المخالفة لولا الجري وراء المال، ولأن التجار لا يثقون بهم وثوقاً كلياً فقاموا بإقناع التجار أنهم يوافونهم بهذه الصور مدعين أنهم صادقون. (وايش دراك يابن علوان بليات الرجال) ولا يجوز أبداً للتجار أن يصبروا على التصوير المذكور؛ لأنه معصية من جهة. ومن جهة أخرى ليس إثباتاً صحيحاً لصدق الواسطة بين التجار والفقراء. والذي ننصح به أهل الزكوات والصدقات وأفعال الخير أن يتولوا تصريف أموالهم بأنفسهم، ويستعينوا بمن ثبت لديهم أمانته. فالمال فتنة لكل مفتون، وأصحاب الجمعيات قد استغلوا أموال أهل الخير استغلالاً سيئاً من ذلك جعلها وسيلة لتحزيب الناس والتحكم على الفقراء والمساكين والاستئثار بها لأنفسهم كثيراً والقيام بمشاريع لتنمية حق الفقير وما هي إلا أيام وإذا بالمشاريع قد استحوذ عليها بعض أفراد الجمعيات.

وقال أيضاً: إن الصورة إذا كانت تلهي المصلي وهي مقابلة فكذا تلهيه وهو لابسها بل حلة اللبس أشد[١]. أهـ

وعن أنس كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال النبي ﷺ: «**أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي**»[٢] فإذا كان رسول الله ﷺ كره أن يصلي على صورة غير الحيوان فتحريم الصلاة على ما فيه صورة حيوان من باب أولى لحديث عائشة أن رسول الله ﷺ لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور».

قال القسطلاني: «وإذا كانت الصور تلهي المصلي وهي مقابلة، فأولى إذا كان لابسها»[٣].

وإليك أخي الكريم بعضاً من فتاوى العلماء في ذلك:

فقد سُئل الإمام مالك عن الخاتم يكون فيه التماثيل، أيلبس ويصلى به؟ قال: «لا يلبس ولا يصلى به»[٤].

وقد أجابت اللجنة الدائمة عن سؤال وجه إليها حول هذا الموضوع؟

فكان الجواب: «... والصلاة في المكان الذي فيه تلك الصور غير جائزة إلا للضرورة، وهكذا الصلاة في الملابس التي تشتمل على صور لحيوانات لا تجوز لكن لو فعله صحت مع التحريم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لما رأى ستراً عند عائشة

---

(١) الفتح (١٠/٤٨٠) عند شرح حديث رقم (٥٩٥٨) و(١٠/٤٦٧).

(٢) رواه البخاري (١٠/ ٤٧٩) رقم (٥٩٥٩).

(٣) إرشاد الساري (٨/٤٨٤).

(٤) المدونة الكبرى (١/٩١).

فيه تصاوير غضب وهتكه، وقال: «**إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم**»[١]. فالصلاة على شيء فيه صور تشبه بعباد الأصنام[٢].

وقال ابن مفلح: قال أحمد رحمه الله في رواية صالح في الخواتيم التي عليها الصور: «كانت نقشت في الجاهلية لا ينبغي لبسها لما فيه عن النبي ﷺ من صور صورة كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وعذب»[٣].[٤] أهـ.

وقال أيضاً: «في التلخيص»: «يحرم لبس الثياب التي فيها التصاوير وتعليقها ستورا ـ على الرجال والنساء ـ إلا من ضرورة، ولا بأس بما فيه من التماثيل غير المصورة أو الصور التي لا رؤوس لها، نص عليه».

وقال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ وهو يتكلم عن حكم الصور: وأما استعمالها أو حملها حال أداء الصلاة فهو أشد جراءة والعياذ بالله[٥].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «إذا كانت الصور في الساعة مستورة لا ترى فلا حرج في ذلك، لما ثبت عنه ﷺ من قوله لعلي رضي الله عنه: «**لا تدع صورة إلا طمستها**»، وهكذا الصليب لا يجوز لبس الساعة التي تشتمل عليه إلا بعد حكه أو طمسه بـ (البوية) ونحوها لما ثبت عنه ﷺ أنه كان لا يرى شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه ـ وفي لفظ ـ إلا قضبه»[٦].

---

(١) رواه البخاري رقم (٥٩٥١) رقم (٢١٠٨).

(٢) اللجنة الدائمة رقم (٦١٢٧).

(٣) رواه البخاري (١٠/ ٤٨١) رقم (٥٩٦٣) ومسلم (١٤/ ٧٨) رقم (٢١١٠).

(٤) الآداب الشرعية (٣/ ٤٨١، ٤٨٢).

(٥) فتاوى محمد بن إبراهيم (١/ ١٩٣-١٩٤).

(٦) الفتاوى لابن باز (١/ ٧١).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «من نسب إلينا أن المحرم من الصور هو المجسم وأن غير ذلك غير حرام فقد كذب علينا ونحن نرى أنه لا يجوز لبس ما فيه صورة سواء كان من لباس الصغار أو من لباس الكبار وأنه لا يجوز اقتناء صور للذكرى أو غيرها إلا ما دعت الضرورة أو الحاجة إليه مثل التابعية والرخصة. والله الموفق»[١].

وقال الشيخ صالح الفوزان: «لا يجوز شراء الملابس التي فيها صور ورسوم ذوات الأرواح من الآدميين أو البهائم أو الطيور لأنه يحرم التصوير واستعماله؛ للأحاديث الصحيحة التي تنهى عن ذلك وتتوعد عليه بأشد الوعيد؛ فقد لعن رسول الله ﷺ المصورين وأخبر أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة؛ فلا يجوز لبس الثوب الذي فيه صور ة ولا يجوز إلباسه الصبي الصغير، والواجب شراء الملابس الخالية من الصور وهي كثيرة ولله الحمد»[٢].

وقد سئلت اللجنة الدائمة بالسؤال التالي: ماحكم من وضع صورة إنسان أو حيوان في المسجد؟ وهل تجوز الصلاة في ذلك المسجد أم لا؟ وهل تصح الصلاة في الثوب الذي فيه صورة إنسان أو حيوان، وهل يصح تزيين حجرة الدراسة أو حجرة النوم بصورة إنسان أو حيوان؟

فكان الجواب: «لا يجوز وضع صورة إنسان أو حيوان في المسجد، ويجب أن تزال من المسجد الذي هي فيه، ومن صلى فيه والصورة فيه فصلاته صحيحة، وعليه ألا يجعل الصورة أمامه، والإثم على من وضعها، ومن يستطيع إزالتها فليزلها. وإذا صلى شخص في ثوب فيه صورة إنسان أو حيوان صحت صلاته مع

---

(١) كما في فتاوى ابن عثيمين (٢/ ٢٦٩).

(٢) المنتقى (٣/٣٣٩-٣٤).

الإثم. ولا يجوز أن تزين حجرة الدراسة أو حجرة النوم أو غيرهما بصورة إنسان أو حيوان»[١].

فتنة الصور في الانتخابات[٢]

لقد وقع دعاة التحزب في مخالفات شرعية كثيرة، وفتن عظيمة بسبب حزبيتهم المشؤمة، منها: فتنة التصوير فهم يصورون المرشحين للدعايات الانتخابية. ويبذلون الأموال الكثيرة من أجلها. وسيأتي بيان حكم التصوير في فصل مستقل إن شاء الله.

فتمويل الصور بالمال حرام لا يجوز، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ (النساء: ٢٩).

وقوله ﷺ: «لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيما فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه»[٣].

قال شيخنا الإمام الوادعي رحمه الله: «ومن المنكر أن نرى صور العلماء في الجرائد والمجلات، وأنكر من هذا صور البطاقات الانتخابية التي هي وسيلة إلى الديمقراطية الطاغوتية، وأنكر من هذا صور النساء في الانتخابات»، وقال أيضاً:

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٦٨٩-٦٩٠) فتوى رقم (١٦١٩).

(٢) لقد ظهر مؤخرا قانون الانتخابات في بلادنا اليمن مؤخراً وهو أن الشعب يختار من يمثله في مجلس النواب وكل عضو له أن يبدي رأيه ويطالب بما شاء حتى لو تعارض طلبه مع الشرع فلا مانع. والحكم للقاعة على حسب التصويت. وقد ألف العلماء مؤلفات وبينوا ما في الانتخابات من أضرار، من ذلك كتاب شيخنا محمد بن عبد الله الإمام (تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات) والذي كشف فيه ٣٤ مفسدة و١٥ شبهة. فليحذر المسلم من متابعة اليهود والنصارى.

(٣) رواه الترمذي (٤/٦١٢) عن أبي برزة رضي الله عنه وهو في صحيح الترمذي للألباني (٢/٢٩٠).

«وفي هذه الأيام أيام الانتخابات المشؤومة على الإسلام وعلى البلد قد ملأت الصور السهل والجبل والشجر والحجر، حتى قال بعض الشباب الصالح: أين ستكون الملائكة وقد ملؤوا الدنيا صورا»[١]. وقد أخبرني بعضهم أن صور النساء أدخلت في الكمبيوتر وحدث بسببها من الشر ما الله به عليم.

قال أخونا حسن بن قاسم الحسني حفظه الله: «إن مما أفرزته لنا وجوب التصوير بحيث يلزم كل من يريد أن ينتخب مرشحاً له في دائرته الانتخابية باستخراج بطاقة تسمى (بطاقة انتخابية) وهذه البطاقة بلا شك أنها تشمل على صورة لصاحبها سواء أكان رجلا أم امرأة والأدلة على تحريم الصور أكثر من أن تحصر ـ وذكر الأدلة على ذلك ثم قال: ـ ومن المضحكات المبكيات أن تسمع من بعض دعاة الانتخابات فتاوى يندى لها الجبين، فمن ذلك ما قاله بعضهم: إن الانتخابات تقاس على الحج لجامع الضرورة في جواز التصوير لها، بمعنى أنه كما يجوز تصوير المرأة في جواز السفر للحج فكذلك يجوز لها أن تتصور لكي تستخرج بطاقة انتخابية حتى تتمكن من أن تَنتخب أو تُنتخب»[٢].

وقد رد جزاه الله خيراً رداً كافياً شافياً على صاحب هذه الفتوى الذي أعمى الله بصيرته فلم يفرق بين القياس الصحيح والقياس الفاسد. فليراجع الرد للفائدة.

فتنة التصوير في الأعراس

فمن فتن التصوير أن بعض البنات تعطي خطيبها صورتها فإذا تركها احتفظ بصورتها وربما هددها بها أو تسبب في طلاقها ممن سيتزوجها.

---

(١) حكم تصوير ذوات الأرواح (ص ٧٠) و(ص٣٩).

(٢) «الأدلة الشرعية لكشف التلبيسات الحزبية ...» (ص ٨٩، ٩٣).

ومن العوائد أيضاً في بعض الدول إذا تزوج شخص يأخذ عروسته ليلة الزفاف إلى المصور وهي في غاية من التبرج والجمال، ليعمل لهما صورة تذكارية ثم تعلق الصورة على جدار المجلس في البيت ليشاهدها من دخل ومن خرج من الضيوف، ولا يشعر بخطر ذلك عليه في المستقبل.

فقد قال الشاعر:

كل الحوادث مبدأها من النظر كم .... ومعظم النار من مستصغر الشرر
نظرة فتكت في قلب صاحبها .... فتك السهام بلا قوس ولا وتر
والمرء مادام ذا عين يقلبها .... في أعين الغيد موقوف على الخطر
يسر مقلته ما ضر مهجته .... لا مرحبا بسرور عاد بالضرر

وقد ذكر أحمد القطان في شريط له قصة امرأة صورت دون أن تشعر في حفل عرس، ومعنى كلامه أن شخصاً خليجياً سافر إلى بعض دول الخليج فإذا بشباب يشاهدون زوجته في الفيديو وهي ترقص في بعض الحفلات فما كان منه إلا أن رجع إلى بلاده وطلقها.

كل ذلك بسبب التقاط الصور في حفلات الزواج بكاميرا الفيديو وبعض النساء تسابق على الحفل وهي لا تشعر ما يحصل للنساء من تصوير.

وقد ذكرنا في آخر هذا الكتاب قصة شابة صورها صديقها بالفيديو دون أن تشعر. ثم هددها بعد ذلك بنشر شريط الفيديو حتى أجبرها على العهر وانتشر الشريط حتى انتقل من شاب إلى آخر وهكذا تفعل الصور بأهلها.

وقال الشيخ ابن عثيمين عن التصوير ليلة العرس: «لقد بلغنا أن من النساء من تصطحب آلة التصوير لتلتقط صور هذا الحفل، ولا أدري ما الذي سوغ

لهؤلاء النساء أن يلتقطن صور الحفل لتنشر بين الناس بقصد أو بغير قصد، أيظن أولئك الملتقطات للصور أن أحدا يرضى بفعلهن؟ إنني لا أظن أحدا يرضى بفعل هؤلاء، إنني لا أظن أحداً يرضى أن تؤخذ صورة ابنته أو صورة أخته أو صورة زوجته لتكون بين يدي أولئك المعتديات ليعرضنها على من شئن ومتى أردن، هل يرضى أحد منكم أن تكون صور محارمه بين أيدي الناس لتكون محلا للسخرية إن كانت قبيحة ومثالاً للفتنة إن كانت جميلة؟ ولقد بلغنا ما هو أفدح من هذا وأقبح وهو أن بعض المعتدين يحضرون آلة الفيديو ليلتقطوا صورة الحفل حية متحركة، فيعرضونها على أنفسهم وعلى غيرهم كلما أرادوا التمتع بالنظر إلى هذا المشهد. ولقد بلغنا أن بعض هؤلاء يكونون من الشباب الذكور وفي بعض البلاد فيختلطون بالنساء أو يكونون منفردين، ولا يرتاب عاقل عارف بمصادر الشريعة وموارداها أن هذا أمر منكر ومحرم وأنه انحدار إلى الهاوية في تقليد الكافرين والمتشبهين بهم»[1]. أ هـ

وقد سأل رجل اللجنة الدائمة بسؤال هذا نصه:

إليكم كلمتي التالية: مما اصطلح عليه الناس هذه العادة التي عهدناها من قريب ومن عام ١٣٩٠هـ تقريباً أن حفل الزفاف يترتب من زف الزوج مع زوجته وتلقط لهم صور عديدة ويصور أهل الزوج والزوجة وتقسم هذه الصور على الأقارب والأصدقاء بنية التكريم، هذه العادة لا يصح الزفاف إلا بها، ونادر ما تجد في المائة واحداً أو لا يجد، والعقل السليم ينكر هذه العادة، فما هو رأي الدين...؟

---

(١) منكرات الأفراح لفضيلته (صـ ١٥١- ١٥٢).

فكان الجواب: «ما ذكرت من تصوير الزوج والزوجة وأسرتيهما في حفل الزفاف محرم، وهو من عادات الزفاف السيئة؛ وذلك لأن تصوير ذوات الأرواح حرام مطلقاً ومن كبائر الذنوب، والأصل في تصوير كل ما فيه روح من الإنسان وسائر الحيوانات أنه حرام سواء كانت الصور مجسمة أم رسوماً على ورق أو قماش أو جدران ونحوها، أم كانت صوراً شمسية؛ لما ثبت من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ من النهي عن ذلك ولعن فاعله وتوعده بالعذاب الأليم؛ ولأنها عهد من جنسها أنه ذريعة إلى الشرك بالله بالمثول أمامها والخضوع لها والتقرب إليها وإعظامها إعظاماً لا يليق إلا بالله تعالى، ولما فيها من مضاهاة خلق الله، ولما في بعضها من الفتن كصور الممثلات والنساء العاريات ومن يسمين ملكات الجمال وأشباه ذلك...»[1].

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١/٦٩٨-٦٩٩) فتوى رقم (٧٦٣٦).

obeikandl.com